

مقالة بعنوان

غسيل الأموال الأسباب والآثار

تعاني معظم دول العالم من ظاهرة الجريمة الاقتصادية المنظمة بصفة عامة وجريمة غسل الأموال بصفة خاصة، وهي جريمة تناضل وتتوغل داخل الكيان الإداري لأي دولة. لقد عاصرت معظم الحكومات هذه لظاهرة، ولا تكاد تتجو منها دولة من الدول، سواء كانت مُختلفة أو بلغت قدرًا من التقدم. فالجريمة المنظمة وغسل الأموال هي تهديد دائم ومستمر، وخطر متزايد، وعدوان مُحقق على مستقبل أي بلد وعلى أمنه وسلامته.

اذ تُعد هذه الظاهرة من اخطر الجرائم المالية بسبب انعكاساتها المباشرة على الجوانب الفكرية والاقتصادية والسياسية والأخلاقية على مستوى الفرد والمجتمع والمؤسسات، وهي واحدة من أبرز المشكلات الاقتصادية وتعقیداً لأنها تُسهم في تعظيم حالة الاحتلال التوازن والاستقرار لأي بلد وللذان يُعدان الركيزة الأساسية لتحقيق مجتمع يتمتع بالرفاهية والتنمية والتطور .

لم يألف العراق هذه الظاهرة من قبل وأن كانت موجودة بشكل بسيط، ولكن بعد إحتلال العراق عام ٢٠٠٣ أصبحت هذه الظاهرة تنتشر بشكل واسع وسريع بسبب غياب الحكومة وتعطيل مؤسساتها المالية والقانونية والخدامية للسنوات الأولى من الاحتلال واتساع ظاهرة الفساد الاداري والمالي، الامر الذي ادى الى ظهور آثار سلبية اقتصادية، سياسية، اجتماعية، واحتلالات قيمية في المجتمع العراقي ودورها في تمويل الارهاب .

في بداية هذا المقال سنتعرف على مفهوم غسيل الأموال، ثم بعد ذلك سوف ننطرق الى سبب تسميتها والى الاسباب التي تؤدي الى انتشار هذه الجريمة الاقتصادية المنظمة التي تخر باقتصاد الدولة والمجتمع. وأخيرا جملة من اثار هذه الظاهرة على الاقتصاد بشكل عام.

ماذا يقصد بغسل الأموال ومن أين جاءت هذه التسمية ؟

يقصد بغسل الأموال مجموعة العمليات التي يرتكبها الجاني بقصد إضفاء المشروعية على الأموال المُتحصلة من مصادر غير مشروعة لِاستثمارها في أنشطة مشروعة أو غير مشروعة. اذ تمر عملية غسل الأموال القدرة بثلاث مراحل متالية أولها توظيف الأموال غير المشروعة وإدخالها في النظام المالي، ثم تليها مرحلة التعظيم والذي يقصد بها مجموعة المعاملات الكثيرة، والمعتقدة التي تعتمد على تراكم المعاملات للحد من إمكانية تعقب الأموال، وأخيراً إدماج الأموال بشكل نهائي في أنشطة مشروعة.

يتسائل الكثير عن سبب هذه التسمية للباحثين آراء مختلفة في تسمية هذه الجريمة بغسل الأموال، حيث يرى البعض أن سبب التسمية يرجع إلى أنه، بينما لاحظ رجال مكافحة المخدرات، أن تجار المخدرات الذين يبيعون للمدمنين بالتجزئة، يتجمع لديهم في نهاية كل يوم، فئات صغيرة من النقود الورقية والمعدنية وعادة يتوجهون إلى استبدال (صرف) هذه النقود ذات الفئات الصغيرة بنقود ذات فئات كبيرة حتى يتسعى لهم إيداعها في المصارف، وبالنظر لكون النقود ذات الفئات الصغيرة في العادة ملوثة بآثار المخدرات التي ربما تكون عالقة بأيدي تجار التجزئة، فقد كانوا يحرسون على غسلها بالبخار أو ببعض الكيماويات قبل استبدالها أو إيداعها بالمصارف، ومن هنا جاء الربط بين النشاط الإجرامي لتجار المخدرات وعمليات غسل الأموال باعتبار أن نشاط الاتجار غير المشروع في المخدرات يمثل حوالي 70% من عائدات الجريمة المنظمة على مستوى العالم.

اما عن اسباب انتشار ظاهرة غسل الاموال

أن لكل ظاهرة مجموعة من العوامل والأسباب التي تؤدي إلى ظهورها وانتشارها ولعل من الأسباب التي تساهم في تسامي ظاهرة غسل الأموال كالتنافس بين البنوك اذ أن الزيادة التنافس بين البنوك في ظل العولمة يؤدي إلى تسابق المصارف لجذب المزيد من العملاء ورفع معدلات الأرباح عن طريق الفرق في أسعار الفائدة والعمولات المختلفة، فضلاً عن سقوط بعض موظفي المصارف من ضعاف النفوس في براثن مجرمي عمليات غسل الأموال مما يزيد من انتشار الفساد المالي والإداري والذي كان له أبعاد اقتصادية تؤثر سلباً على كافة الجوانب، حيث يتخذ

الفساد أنواعاً وأوجهها عديدة منها الرشوة والتهرب الضريبي واستغلال الآخرين وسوء استعمال السلطة وهدر المال العام والحصول على نسب من العقود أو المناقصات الرسمية والتلاعب بالأرقام وبالبيانات المالية اضافة الى اختلاف النظم الإدارية الحكومية اذ تختلف الدول في أنظمتها السياسية تبعاً للنظام السائد فيها، وعلى هذا الأساس تختلف الإجراءات والقوانين الإدارية التي تحكم الأنظمة الدولية المالية والمصرفية مما يسبب نشوء تعقيدات إدارية في حال تغير النظم والقوانين، فكلما زادت التعقيدات الإدارية الحكومية وكثرت الإجراءات والقواعد والأنظمة لأي عمل ازدادت الدوافع لدى الأفراد للانفاف حول هذه النظم ومخالفتها، وهذا يساهم في توفير البيئة الملائمة لممارسة الفساد وانتشار ظاهرة غسل الأموال ايضاً من الاسباب التي تؤدي الى انتشار هذه الجريمة الاقتصادية هو ان بعض الدول تشجع لعمليات غسل الاموال حيث اعلنت بعض الدول بشكل صريح أنها على استعداد لتنقى الأموال القذرة وتقديم تسهيلات بل لا تفرض عليها ضرائب وتعفيها في الغالب فعلى سبيل المثال مدينة (ناسو) عاصمة جزر البهاماس حيث يشكل عدد سكانها 250000 نسمة ويتوارد بها 400 مصرف شبه متخصص في تمويل تجارة السلاح، والتي تمثل 5% من انشطتها، كذلك الانفتاح في الأسواق المالية وإلغاء الرقابة على أسعار الصرف والجمارك، وما شجع عليه صندوق النقد الدولي من افتتاح في الأسواق المالية بين الدول ساعد وبشكل كبير في اتساع وانتشار عملية غسل الأموال وتتمامي حجمها

خصوصاً بعدما نصت تشريعات صندوق النقد الدولي الخاصة على رفع الرقابة على الأموال وإتباع السرية المصرفية، هذا ما يجعل الكثير من الدول لا تستطيع تنفيذ التوصيات الخاصة بمحاربة عملية غسل الأموال، لأن ذلك يتعارض مع نصائح المؤسسات الدولية في مجال تحرير الأسواق المالية.

الآثار السلبية لظاهرة غسل الأموال

على الرغم من أن البعض قد يرى أنه لا فرق بين الأموال القذرة والأموال النظيفة وأن الأموال القذرة تستطيع أن تساعد في دفع عجلة التنمية في دولة ما إلا أنه من الواضح أن اللجوء إلى الأموال القذرة يتربّب عليه عدة آثار سلبية، منها آثار اقتصادية، وسياسية، واجتماعية. فيما يتعلق بالآثار الاقتصادية حيث تتصف بضعف قدرة السلطات على تنفيذ السياسات الاقتصادية بكفاءة.

والتضخم في المستوى العام للأسعار وضعف استقرار سوق الصرف الأجنبي كذلك خلق خلل في توزيع الموارد والثروة داخل الاقتصاد، وتوجيه الموارد نحو الاستثمارات غير المجدية على حساب الاستثمارات المجدية التي تسهم في التنمية، فضلاً عن تهديد الاستقرار المالي والمصرفي وتهديد استقرار البورصات وأمكانية انهيارها

اما على الصعيد السياسي فتمثل بانتشار الفساد السياسي والإداري واستغلال النفوذ، والإضرار بسمعة الدولة خاصة لدى المؤسسات المالية الدولية، ونفاذ المجرمين إلى مناصب سياسية هامة بالدولة مما يسهل استغلال الأموال المغسلة في تمويل الإرهاب، واجتماعياً ايضاً هناك اثار سلبية منها خلق تفاوت بين الطبقات الاجتماعية، وصعود قطاعات اجتماعية دنيا إلى أعلى الهرم الاجتماعي، وانتشار الفساد الوظيفي والرشوة وشراء الذمم، وعدم خلق فرص عمل حقيقية مما يؤدي إلى تفاقم مشكلة البطالة وتدني الأجور للأيدي العاملة وتدني مستوى المعيشة.

م.م علي حبيب شعيبوط

رئاسة الجامعة / قسم الشؤون المالية

المصادر:

- 1- الجبلي، عمر مؤيد، مكافحة غسل الاموال دراسة تحليلية مقارنة، المصرية للنشر والطباعة، 2020، ص4
- 2- الخضيري، محسن حمد، غسيل الاموال الظاهرة الاسباب العلاج، مجموعة النيل العربية للطباعة، 2003، ص10
- 3- البليسي، هيثم عبد الرحمن، غسيل الاموال كاحد صور الجريمة المنظمة بين الشريعة والقانون دار العلوم للطباعة والنشر، 2010، 14